[35] الى المسلمين. أخرجه أبو يوسف " (1). وفي كتاب (الروض الانف): " ولما سار عمر الى الشام وكان بالجابية شاور فيما افتتح من الشام أيقسمها ؟ فقال له معاذ: ان قسمتها لم يكن لمن ياتي بعد من المسلمين شئ. أو نحو هذا. فاخذ بقول معاذ. فالح عليه بلال في جماعة من أصحابه وطلبوا القسم، فلما أكثروا قال: اللهم اكفني بلالا وذويه فلم يات الحول ومنهم على الارض عين تطرف " (2). وقال فخر الدين الزيلعي: " ثم أرض السواد مملوكة لاهلها عنوة. وقال الشافعي: ليست بمملوكة وانما هي وقف على المسلمين، وأهلها مستأجرون لها، لان عمر استطاب قلوب الغانمين فاجرها. وقال أبو بكر الرازي: هذا غلط بوجوه: أحدها ان عمر لم يستطب قلوبهم فيه، بل ناظرهم عليه وشاور الصحابة على وضع الخراج، فامتنع بلال وأصحابه فدعا عليهم. فاين الاسترضاء ؟ " (3). فائدتان من كلام ابن روزبهان لقد ظهر بالوجوه المذكورة بطلان كلام ابن روزبهان، ولنعم ما قال في (احقاق الحق) في جوابه: " وأما استبعاده من أخلاق أمير المؤمنين عليه السلام أن يدعو على صاحب رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم وخادمه بظهور البرص عليه فهو تصوف بارز، لانه إذا لم يشهد انس لاظهار حق قربى النبي صلى ا عليه وآله وسلم بما علم يقينا فقد أخل بما وجب عليه من محبتهم بنص

_____ (1) قرة العينين: 71. (2) الروض الانف 6 / 581:. (3) شرح كنز الدقائق للزيلعى 3 / 282. _____